

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٧٥ لسنة ٢٠٢٣

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن تنظيم إقامة المعارض والأسواق  
والاشتراك فيها ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات  
المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الهيئة المصرية  
العامة للمعارض والمؤتمرات ؛

وعلى ما عرضه وزيراً قطاع الأعمال العام والتجارة والصناعة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تتقل ملكية أسهم شركة النصر للتصدير والاستيراد (جسور) من الشركة القابضة  
للسياحة والفنادق إلى الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات ، وتسرى  
على الشركة أحكام قانون شركات المساهمة والتوصية بالأسهم والشركات ذات  
المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليه .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

( الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبولى**